

الإقناع

فصل وإذا اشتد الخوف .

وإذا اشتد الخوف صلوا وجوبا ولا يؤخرونها رجال وركبانا إلى القبلة وغيرها يومئذ
إيماء على قدر الطاقة وسجودهم أخفض من ركوعهم وسواء وجد قبلها أو فيها ولو احتاج عملا
كثيرا وتنعقد الجماعة نسا وتجب : لكن يعتبر إمكان المتابعة ولا يضر تأخر الإمام ولا كر
ولا فر ونحوه لمصلحة ولا تلويث سلاحه بدم ولا يزول الخوف إلا بانهزام الكل ولا يلزمهم
إفتتاحها إلى القبلة ولو أمكنهم ولا السجود على الدابة وكذا من هرب من عدو هربا مباحا
أو من سيل أو سبع ونحوه : كنار أو غريم طالم أو خاف على نفسه أو أهله أو ماله أو ذب
عنه أو عن غيره أو طلب عدو ويخاف فوته أو خاف وقت وقوف عرفة ومن خاف كميننا أو مكيدة أو
مكروها صلى صلاة خوف وكذلك الأسير إذا خافهم على نفسه إن صلى والمختفي في موضع يخاف أن
يظهر عليه صلى كل منهما كيفما أمكنه : قائما وقاعدا ومضطجعا ومستلقيا إلى القبلة
وغيرها بالإيماء حضرا وسفرا ومن أمن في الصلاة أو خاف انتقل وبنى ومن صلى صلاة الخوف لسواد
ظنه عدوا فلم يكن أو كان وثم مانع أعاد وإن بان أنه عدو لكن يقصد غيره أو خاف من
التخلف عن الرفقة عدوا فصلى سائرا ثم بان سلامة الطريق - لم يعد وإن خاف هدم سورا أو طم
خندق إن صلى آمننا صلى صلاة خائف ما لم يعلم خلافه وصلاة النفل منفردا يجرز فعلها كالفرض